

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

رئاسة الجمهورية

الأمانة العامة للحكومة

المديرية العامة للتوظيف العمومية الجزائر في: 03 سبتمبر 2008
الرقم 3 ك/خ/م ع و ع/2008

مقرر مؤرخ في 03 سبتمبر 2008 يحدد قائمة الشهادات
والمؤهلات المطلوبة للالتحاق ببعض رتب الأسلاك المشتركة
في المؤسسات والإدارات العمومية.

إن المدير العام للتوظيف العمومية،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-190 المؤرخ في 26 صفر عام
1424 الموافق 28 أبريل سنة 2003، المحدد لصلاحيات المدير العام
للتوظيف العمومية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-04 المؤرخ في 11 محرم
عام 1429 الموافق 19 جانفي 2008 المتضمن القانون الأساسي الخاص
بالموظفين المنتمين للأسلاك المشتركة في المؤسسات والإدارات العمومية.

يقرر ما يأتي

المادة الأولى: طبقا لأحكام المرسوم التنفيذي رقم 08-04 المؤرخ في
19 جانفي 2008 المذكور أعلاه، لا سيما المواد 23 و 30 و 31 و 41 و

52 و 53 و 55 و 71 و 121 و 160 و 190 منه، يهدف هذا المقرر إلى تحديد قائمة الشهادات والمؤهلات حسب التخصص المطلوبة للالتحاق ببعض رتب الأسلاك المشتركة في المؤسسات والإدارات العمومية.

المادة 2: يفتح الالتحاق برتبة متصرف إداري ومتصرف رئيسي للحائزين على شهادة الليسانس في التعليم العالي وشهادة الماجستير حسب الحالة، في الميادين والتخصصات الآتية:

- العلوم القانونية والإدارية،
- العلوم الإقتصادية،
- العلوم المالية،
- العلوم التجارية،
- علوم التسيير،
- العلوم السياسية والعلاقات الدولية،
- علم الاجتماع: ما عدا تخصص علم الاجتماع التربوي،
- علم النفس: تخصص العمل والتنظيم،
- علوم الإعلام والاتصال : ما عدا تخصصي الصحافة المكتوبة والسمعي البصري،
- العلوم الإسلامية: تخصص شريعة وقانون.

المادة 3: يفتح الالتحاق برتبة ملحق إداري للحائزين على شهادة البكالوريا الذين أتموا بنجاح سنتين (2) من الدراسة أو التكوين العالين في الميادين والتخصصات الآتية:

- العلوم القانونية والإدارية،
- العلوم الإقتصادية،
- العلوم المالية،
- العلوم التجارية،

- علوم التسيير،
- العلوم السياسية والعلاقات الدولية،
- علم الاجتماع،
- علم النفس،
- علوم الإعلام والاتصال،
- العلوم الإسلامية،
- التسيير العمومي،
- قانون الأعمال،
- قانون العلاقات الاقتصادية الدولية،
- التجارة الدولية،
- التسويق.

المادة 4 : يفتح الالتحاق برتبة ملحق رئيسي للإدارة للحائزين على شهادة الدراسات الجامعية التطبيقية أو شهادة تقني سامي في الميادين الآتية:

- التسيير العمومي،
- قانون الأعمال،
- قانون العلاقات الاقتصادية الدولية،
- التجارة الدولية،
- التسويق،
- تسيير الموارد البشرية،
- علم النفس.

المادة 5: يفتح الالتحاق برتبة عون إداري رئيسي للحائزين على المؤهلات والشهادات الآتية:

- شهادة البكالوريا التعليم الثانوي،

- شهادة النجاح في الامتحان الخاص للدخول إلى الجامعة المسلمة من طرف جامعة التكوين المتواصل.

المادة 6: يفتح الالتحاق برتبة عون حفظ البيانات للحائزين على المؤهلات والشهادات الآتية:

- شهادة الكفاءة المهنية لعون حفظ البيانات،

- شهادة السنة الأولى ثانوي كاملة بالإضافة إلى تكوين في الإعلام الآلي مدته ستة (6) أشهر على الأقل لدى مؤسسة خاصة للتكوين المهني معتمدة.

المادة 7: يفتح الالتحاق برتبة كاتب للحائزين على المؤهلات والشهادات الآتية:

- شهادة التحكم المهني في الكتابة،

- شهادة السنة الثانية ثانوي كاملة بالإضافة إلى تكوين في المكتبية مدته ستة (6) أشهر على الأقل لدى مؤسسة خاصة للتكوين المهني معتمدة.

المادة 8: يفتح الالتحاق برتبة كاتب مديرية للحائزين على شهادة تقني في الأمانة أو في الأمانة المكتبية.

المادة 9: يفتح الالتحاق برتبة محاسب إداري للحائزين على المؤهلات والشهادات الآتية:

- شهادة تقني في المحاسبة،

- شهادة التحكم في تقنيات المحاسبة.

المادة 10: يفتح الالتحاق برتبة محاسب إداري رئيسي للحائزين على المؤهلات والشهادات في التخصصات الآتية:

- شهادة الدراسات الجامعية التطبيقية في المحاسبة والضرائب،
- شهادة الدراسات الجامعية التطبيقية في المحاسبة،
- شهادة الدراسات الجامعية التطبيقية في المحاسبة والتسيير المالي للمؤسسات،
- شهادة الدراسات الجامعية التطبيقية في المحاسبة والتسيير،
- شهادة تقني سامي في تسيير المخزونات،
- شهادة الاقتصاد والقانون.

المادة 11: يفتح الإلتحاق برتبة تقني سامي في الإعلام الآلي للـحائزين على المؤهلات والشهادات الآتية:

- شهادة الدراسات الجامعية التطبيقية في الإعلام الآلي،
- شهادة تقني سامي في الإعلام الآلي أو الإعلام الآلي للتسيير.

المادة 12: يفتح الإلتحاق برتبة تقني سامي في الإحصائيات للـحائزين على المؤهلات والشهادات الآتية:

- شهادة الدراسات الجامعية التطبيقية في الإحصاء أو في التخطيط والإحصاء،
- شهادة تقني سامي في الإحصاء أو في التخطيط والإحصاء.

المادة 13: يفتح الإلتحاق برتبة مساعد وثائقي أمين المحفوظات للـحائزين على المؤهلات والشهادات الآتية:

- شهادة الدراسات الجامعية التطبيقية في علم اقتصاد المكتبات،
- شهادة تقني سامي في التوثيق والمحفوظات.

المادة 14: يكلف مسؤولو تسيير الموارد البشرية بالمؤسسات والإدارات العمومية بتنفيذ هذا المقرر.

عن الأمين العام للحكومة وبتفويض منه
المدير العام للوظيفة العمومية
ج. خرشي